

إحكام الأحكام

و في قتل النفس .

الخامسة عشرة : الحديث وارد في قتل النفس و هل يجري مجراه ما دونها من الأطراف و الجراح ؟ مذهب مالك : لا و في مذهب الشافعي قولان : و منشأ الخلاف فيها أيضا ما ذكرناه من أن هذا الوصف - أعني كونه نفسا - هل له أثر أو لا ؟ و كون هذا الحكم على خلاف القياس مما يقوي الاقتصار على موردہ